مادة ٢ — على وزيرى المالية والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ ( ١٢ يونيه سنة ١٩٤٦ )

فاروق

آمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير الخارجية | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| أحمد لطفى السيد | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

---

# قانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٠ " وزارة الصحة العمومية " فرع ٣ " المجالس البلدية والقروية " الباب الثانى " مصروفات عامة " اعتماد إضافى قدره ٧,٠٠٠ جنيه ( سبعة آلاف جنيه ) لسد نفقات أعمال الصيانة بمدينتى الاسماعيلية و بور توفيق ولمصروفات تنظيم الاسماعيلية

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الباب نفسه .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والصحة العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ ( ١٢ يونيه سنة ١٩٤٦ )

فاروق

آمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير الصحة العمومية | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| سليمان عزمى | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

# قانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٣ "مصلحة المبانى الأميرية" الباب الثانى "مصروفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٢٠,٠٠٠ جنيه ( عشرون ألف جنيه ) لتسوية التجاوز فى بعض بنود الباب المذكور .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية و ينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ (١٢ يونيه سنة ١٩٤٦)

فاروق

آمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير الأشغال العمومية | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| محمد القوى أحمد | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

# قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٢ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٤ " مصلحة الميكانيكا والكهرباء" الباب الثانى "مصروفات عامة" اعتماد إضافى قدره ١٢٤,٠٠٠ جنيه ( مائة وأربعة وثلاثون ألف جنيه) لتسوية التجاوزات فى بعض بنود الباب المذكور .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ (١٢ يونيه سنة ١٩٤٦)

فاروق

آمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير الأشغال العمومية | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| عبد القوى أحمد | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

---

## قانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٢ " وزارة الأشغال العمومية " فرع ٦ " مصلحة المجارى الرئيسية " الباب ٢ " مصروفات عامة " اعتماد إضافى قدره ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه ) لتسوية التجاوزات فى أجور عمال الصيانة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ ( ١٢ يونيه سنة ١٩٤٦ ) .

فاروق

آمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير الأشغال العمومية | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| عبد القوى أحمد | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

## قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٥ "وزارة الدفاع الوطنى" فرع ١ " الديوان العام والجيش " الباب الأول "ماهيات وأجور ومرتبات" اعتماد إضافى قدره ١٥٢,٠٠٠ جنيه (مائة واثنان وخمسون ألف جنيه) لتسوية التجاوز فى جملة اعتمادات الباب المشار اليه .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والدفاع الوطنى تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،

صدر بقصر عابدين فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ (١٢ يونيه سنة ١٩٤٦)

فاروق

آمر حضرة صاحب الجلالة

| | | |
|---|---|---|
| وزير الدفاع الوطنى | وزير المالية | رئيس مجلس الوزراء |
| احمد عطيه | اسماعيل صدقى | اسماعيل صدقى |

---

## قانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥ — ١٩٤٦ القسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ١ "الديوان العام" باب ١ " ماهيات وأجور ومرتبات " اعتماد إضافى قدره ١٣,٥٠٠ جنيه ( ثلاثة عشر ألفا وخمسمائة جنيه ) لتسوية تجاوزات فى هذا الباب .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .